

فتح الباري شرح صحيح البخاري

منهما قوله الطعينة بالمعجمة المرأة في اليهودج وهو في الأصل اسم لليهودج قوله الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر ولهذا قال عدي بن حاتم فأين دعار طيء ووقع في رواية لأحمد من طريق الشعبي عند عدي بن حاتم قلت يا رسول الله فأين مقاتب طيء ورجالها ومقاتب بالقاف جمع مقتب وهو العسكر ويطلق على الفرسان قوله حتى تطوف بالكعبة زاد أحمد من طريق أخرى عن عدي في غير جواز أحد قوله فأين دعار طيء الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد وأصله عود داعر إذا كان كثير الدخان قال الجواليقي والعامّة تقوله بالذال المعجمة فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الفزع والمعروف الأول والمراد قطاع الطريق وطء قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور وبلادهم ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جواز ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة قوله قد سعروا البلاد أي أوقدوا نار الفتنة أي ملؤا الأرض شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها قوله كنوز كسرى وهو علم على من ملك الفرس لكن كانت المقالة في زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه وإنما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه إذ ذاك قوله فلا يجد أحدا يقبله منه أي لعدم الفقراء في ذلك الزمان تقدم في الزكاة قول من قال إن ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقي وأخرج في الدلائل من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا ألا وإنا ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد أغنى عمر الناس قال البيهقي فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم انتهى ولا شك في رجحان هذا الاحتمال على الأول لقوله في الحديث ولئن طالت بك حياة قوله بشق تمره بكسر المعجمة أي نصفها وفي رواية المستملي بشقة تمره وكذا اختلفوا في قوله بعده فمن لم يجد شق تمره قال المستملي شقة وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة قوله ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم هو مقول عدي بن حاتم وقوله يخرج ملاء كفه أي من المال فلا يجد من يقبله رواية أحمد المذكورة والذي نفسي بيده لتكون الثالثة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد قالها وقد وقع ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به عدي وقد تقدم في أواخر كتاب الحج من

استدل به على جواز سفر المرأة وحدها في الحج الواجب والبحث في ذلك وتوجيه الاستدلال به بما أغنى عن اعادته هنا وبإِ التوفيق قوله حدثنا سعدان بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان لقبه وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث الواحد قوله حدثنا أبو مجاهد هو سعد الطائي المذكور في الإسناد الذي قبله ومحل بن خليفة في الإسنادين هو بضم الميم وكسر المعجمة بعدها لام وقد قيل فيه بفتح المهملة وتقدم سياق متن هذا الحديث في كتاب الزكاة وهو أخصر من سياق الذي قبله وإطلاق المصنف قد يوهم أنهما سواء وإِ أعلم الحديث العشرون حديث عقبة وهو بن عامر الجهني .

3401 - قوله عن يزيد هو بن أبي حبيب وأبو الخير هو مرثد بن عبد إِ والإسناد كله بصريون قوله عن النبي صلى إِ عليه وسلّم خرج يوما هذا